

**دراسة تحليلية للملامح المحاسبية لفجوه حوكمة
الشركات في الشركات المساهمة السعودية**

د. طلعت عبد العظيم متولى

أستاذ مشارك

قسم المحاسبة - كلية التجارة

جامعة طنطا

د. محمد عبد الله آل عباس

قسم المحاسبة - جامعة الملك خالد

ملخص

مع الهزات الاقتصادية التي حدثت للعديد من الشركات العالمية الكبرى كمثال شركة Enron، اهتزت ثقة المستثمرين في جميع الأطراف ذات العلاقة بأساليب و نماذج الرقابة على أداء الشركات لذلك أصبح موضوع حوكمة الشركات من أهم مجالات البحث العلمي المحاسبي. وقد اهتمت المملكة العربية السعودية بهذا الموضوع منذ صدور نظام الشركات السعودي عام ١٩٦٥م و ما تبعه من قرارات في هذا الشأن و منها القرار رقم ٢٢١٧ لعام ٢٠٠٣م، على الرغم من أنها لم تتطور معايير محددة ضمن إطار موحد لحوكمة الشركات.

هذا البحث، واعتماداً على المنهج الوصفي التحليلي، يهتم بدراسة ظاهرة حوكمة الشركات في بعدها العالمي والمتغيرات التي مرت بها هذه الظاهرة من خلال ما توصلت إليه البحوث الدراسات ذات العلاقة ثم تطبيق هذه الظاهرة على بعد المحلي – المملكة العربية السعودية – بدراسة وصفية تحليلية لأنظمة حوكمة الشركات في نظام الشركات المساهمة السعودي ومقارنتها بالمعايير المنظمة لمفهوم الحوكمة بهدف تحديد الفجوة بينها وملامحها المحاسبية مع الأخذ في الاعتبار الخصائص المميزة للبيئة السعودية. وقد انتهى البحث إلى أنه لاتزال هناك بعض الفجوات وخلص البحث إلى عدة توصيات في هذا الجانب .

Analytical study of the Accounting Features of Corporate Governance In Sandi Companies

Dr . Talaat Abd El Azeem Metwally
Tanta university

Dr. Mohammed . A. Alabbas
King khalid university

Abstract

The public confidence has been eroded as a result of a number of financial statements fraud committed by high profile companies (e.g. Enron, WorldCom). Accordingly, corporate governance (CG) becomes one of the most popular subjects in the accounting research.

Yet ,Saudi Arabia has not developed its own CG standards, However, there is a number of statements in the Companies Act (1956) and other ministerial decisions which can be considered as CG standards in Saudi Arabia.

This research aims, based on descriptive and analytical methodology, to study this phenomenon and its developments in the global dimension. In addition, with reference to previous literature, this research aims to study CG in the Saudi perspective, Makes needed comparisons.

The results indicate gaps in the CG in the Saudi companies Acts. The research, accordingly, provides number of policies recommendations>

المبحث الأول

إطار البحث

١-١ مقدمة

كانت و لازالت الشركات من أهم دعائم الاقتصاد لذا فهي موضوع دائم للتنقيب والتنظيم بما يخدم النموذج الاقتصادي المستهدف. ومن شركات التضامن إلى شركات الأموال بأنواعها وأهمها الشركات المساهمة تختلف درجة تدخل ملاك الشركة في إدارتها. فمن السيطرة الكاملة على عملية الرقابة و اتخاذ القرار وصناعة المعلومة حتى الانفصال التام وتسلیم مقايد الأمور لإدارة متخصصة تقوم باتخاذ القرارات و إصدار المعلومات عن تصرفاتها و نتائج أعمال الشركة.

و إذا كانت الشركة، حسب ما تقتضي نظرية الوكالة (Agency Theory) ، عبارة عن منظومة من العقود فإن جميع الأطراف المتعاقدة تسعى إلى تحقيق مصالحها الشخصية من خلال الشركة. ونظراً لاختلاف هذه المصالح فإن الرؤوية للمعلومات الضرورية و الواجب الإفصاح عنها تختلف وبالتالي فالمدير في سعيه للحصول على أكبر دخل ممكن من خلال المكافآت و العلاوات التي تمنحها الشركة سوف يفصح فقط عن تلك المعلومات التي تخدم توجهاته و مصالحه بينما المالك أو المساهمين يرغبون في الحصول على المعلومات التي تضمن التقييم الأمثل لاستثماراتهم وتلك التي تمكّنهم من الحكم الجيد على أداء الإدارة. ومن هنا ظهرت مشكلة عدم التوازن المعلوماتي (Information Asymmetry).

فالمدير يصنع المعلومة عن أداء الشركة بينما يستخدم المالك و المستثمرين و المفترضين هذه المعلومات ومن ثم يتم اتخاذ القرارات المختلفة. ومن هنا تتولد عن مشكلة عدم التوازن المعلوماتي (القدرة الإدارية بالمعلومات وصناعتها ومن ثم نشر ما يتلاءم مع مصالحها بينما المالك و بقية المستفيدين لا يتمكنون مثل هذه القدرة على الوصول للمعلومة) مشكلتين رئيسيتين هما مشكلة الخطر الأخلاقي و مشكلة الاختيار المعاكس. للآثار السلبية الناتجة عن تفاعل هاتين المشكلتين معًا ظهرت الحاجة إلى الرقابة على أداء الشركات و تقنيّن عملية الإفصاح عن المعلومات الداخلية الضرورية لاتخاذ القرارات الاقتصادية الرشيدة وذلك من خلال المعايير المحاسبية وزيادة جودة المراجعة وتقنيّتها و الدور الذي تلعبه الهيئات و المنظمات ذات العلاقة. وبهذا أصبح موضوع الرقابة على أداء الشركات و عملية الإفصاح عن المعلومات (الشفافية) من أهم و أعمق مواضيع البحث العلمي المحاسبي من حيث الحاجة إلى التنظير الذي يتيح درجة أفضل من التفسير و القدرة على التنبؤ.

ومع الهزات الاقتصادية الكبرى التي عمت العالم في أواخر القرن الماضي وأوائل القرن الحالي مع ما حدث من انهيارات مفاجئة ومتتالية لبعض الشركات الكبرى العالمية مع ما صاحب ذلك من هجوم إعلامي كبير على الأنظمة المحاسبية والرقابية المعهول بها والتي أدت في النهاية إلى انهيار أحد المكتب المحاسبي الكبير (Arthur Anderson)، انهارت ثقة المستثمرين وجميع الإطراف ذات العلاقة بأساليب ونماذج الرقابة على أداء الشركات وكذلك القوانين المنظمة لذلك. ونظراً للآثار الخطيرة لمثل هذه الهزات فقد تصدر الموضوع قائمة أهم مجالات البحث المحاسبي و الحوارات في أروقة المؤتمرات العلمية وأخذ الموضوع عنوان حوكمة الشركات الذي هو مجال هذا البحث وموضوعه الرئيسي.

٢-١ أهمية البحث

تنشأ أهمية البحث في أن المملكة العربية السعودية جزء من هذا العالم تتأثر وتؤثر فيه ، وهي كذلك وشك الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية في نهاية هذا العام ، وتجه إلى فتح أسواقها للاستثمارات الأجنبية وهذا سوف يؤثر على أداء الشركات المساهمة ودورها في بناء الاقتصاد الوطني ، مما يشير إلى أهمية دراسة وتطبيق معايير حوكمة الشركات لتساهم في تطوير الاقتصاد السعودي. ويناقش البحث فجوة الحوكمة الموجودة في قانون الشركات السعودي مقارنة بالمعايير الدولية للحوكمة ، ومحاولة تحديد الملامح المحاسبية لهذه الفجوة، وأيضاً تلمس أوجه التقدير وتلمس أوجه التطوير لتحسين أنظمة الحوكمة في المملكة العربية السعودية .

الهدف من البحث :

اجراء مقابلة بين حوكمة الشركات وفقا لنظام الشركات السعودي والمعايير الدولية للحوكمة بهدف تحديد الفجوة بينها وتعيين الملامح المحاسبية لهذه الفجوة (البعد الرقابي).

٣-١ منهج البحث

يعتمد البحث على المنهج الوصفي التحليلي والنقيدي ، والذي من خلاله سيتم دراسة ظاهرة حوكمة الشركات في بعدها العالمي والتطورات التي مرت بها هذه الظاهرة من خلال ما توصلت إليه البحوث والدراسات ذات العلاقة . ثم تطبيق هذه الظاهرة على البعد المحلي بدراسة وصفية تحليلية لفجوة حوكمة الشركات في قانون الشركات المساهمة السعودي . ومقارنتها بالمعايير المنظمة لمفهوم الحوكمة. مع الأخذ في الاعتبار الخصائص المميزة للبيئة السعودية.

٤- محتويات البحث

يتكون البحث من الأقسام التالية :

- ١- المبحث الأول ، يتناول إطار البحث ويحتوى على أهمية البحث ومنهج البحث .
- ٢- المبحث الثاني ، يتناول مفهوم الحكومة والدراسات السابقة.
- ٣- المبحث الثالث : يتناول حوكمة الشركات الدوافع والأهمية والمعايير .
- ٤- المبحث الرابع : يتناول الدراسة الميدانية بهدف استكشاف لفجوة حوكمة الشركات في نظام الشركات في المملكة العربية السعودية.
- ٥- المبحث الخامس : يتناول خاتمة ونتائج البحث ، والاتجاهات البحثية المستقبلية لمفهوم الحكومة .

المبحث الثاني

حوكمة الشركات

المفهوم والدراسات السابقة

١- مقدمة

بالرغم إن مصطلح حوكمة الشركات Corporate Governance ليس بالمصطلح الجديد في أدبيات المحاسبة ، إلا انه لم يحظى بالاهتمام البحثي في العالم العربي إلا حديثا ، إلا انه يظل من المفاهيم التي يجب دراستها والاهتمام بها بما يشكل مستقل بحيث يتم إفراد دراسة خاصة به، أو أن يوضح تأثيره و ما يتاثر به من موضوعات كثيرة ذات العلاقة.

ويرى ، عبيد (٢٠٠٣) أن تطور مفهوم الحوكمة والاهتمام المتزايد بهذا المفهوم في العالم العربي يعود - جزئيا - إلى تطور سوق رأس المال وجود هيئات فاعله تراقب السوق وتشرف على الشفافية علاوة على التطور الذي وصلت إليه مهنة المحاسبة والمراجعة في الولايات المتحدة الأمريكية ، كما كان لتطور بعض الهيئات المحاسبية اثر كبير وراء تطور هذا المفهوم وانتشاره دوليا .

كما تعود أسباب ونشأت ظاهرة حوكمة الشركات في الدول الغربية إلى القصور الذي تخله القوانين والتشريعات التي تحكم ممارسة العمال والأنشطة التجارية ، والتي أدت إلى حدوث الكثير من حالات الإفلاس والتعثر العالمي. ومن هذه الشركات شركة Enron وشركة WorldCom ، مما أدى إلى ضرورة سد الثغuran والنقص في التشريعات التجارية المعمول بها تحقيقاً لهدف الحفاظ على حقوق ومتلكات حاملي الأسهم وبالتالي على سلامة الاقتصاد الوطني ، وهذا مما دفع إلى الاهتمام بمفهوم حوكمة الشركات .

هذه الانهيارات المتتالية والفضائح المالية للشركات الأمريكية والبريطانية الكبرى ، وما صاحب ذلك من صخب إعلامي كبير ، دفعت العديد من الباحثين إلى دراسة الأسباب الكامنة وراء مثل هذه الانهيارات ، وقد استنتجت العديد من الدراسات إلى وجود فجوة في ممارسة مفاهيم نظام حوكمة الشركات . وتشير دراسة نمت بواسطة IFIC عام ٢٠٠٢ حول بعض الشركات المنهارة وأسباب الانهيارات وتمثلت أسباب الانهيارات التي تم دراستها إلى :

١- الأعراف والخلق السائد ٢- دور المدير التنفيذي

٣-دور أعضاء مجلس الإدارة ٤-الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر

٥- عمليات كبيرة لإدارة الأرباح

وقد تمثلت تأثير الأسباب السابقة في ثلاثة تأثيرات تتباين بين تأثير ثانوي ، وتأثير متوسط ، وتأثير كبير . والذي يوضحها الجدول التالي :

اسم الشركة	الأعراف والأخلاق السائدة	دور المدير التنفيذي	دور المدير	دور أعضاء مجلس الإدارة	الرقابة الداخلية وإدارة المخاطر	عمليات واسعة لإدارة الربح
أهولد (هولندا)	متوسط	كبير	ثانوي	كبير	كبير	كبير
أنرون(الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	.	كبير
ورلدمك(الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	.	كبير
اكسن وكس(الولايات المتحدة)	كبير	كبير	كبير	كبير	كبير	كبير

من خلال الجدول السابق يتضح أن الشركات التي تعرضت للانتقاد فيما يتعلق بحوكمة الشركات كانت في نفس الوقت تطبق عملية إدارة الأرباح مما يشير إلى العلاقة بين هذين الأمرين معاً لذلك كان لزاماً عند دراسة موضوع إدارة الأرباح من التعریج ولو بشيء من الإجمال على موضوع حوكمة الشركة مع مناقشة أثاره على الدراسة .

٢- الدراسات السابقة في حوكمة الشركات

دراسة Weir and Laing,2001

وفي هذه الدراسة كان الاهتمام الرئيسي البحث في مدى تبني الشركات البريطانية لمعايير حوكمة الشركات الصادرة حسب تقرير كاديبري . وقد أشارت الدراسة إلى التزام الشركات البريطانية بهذه المعايير إلا أنه لا يوجد علاقة واضحة بين الالتزام بتطبيق هذه المعايير و أداء الشركة و أثارت الدراسة بناءً على هذه النتيجة إمكانية جعل معايير الحوكمة أكثر مرنة .

Parker et al,2002 دراسة

ركزت هذه الدراسة على البحث في مدى الالتزام بمعايير حوكمة الشركات و قدرت الشركات الممتعنة على الصمود و الاستمرار. وخلاصت الدراسة إلى أن احتمالية صمود الشركة التي تطبق معايير الالتزام بحوكمة الشركات أكبر منها في الشركات التي لا تلتزم بتطبيق مثل هذه المعايير.

دراسة عبيد (٢٠٠٣)

قدمت الدراسة عرضاً عن تجارب الدول المتقدمة في مجال الحوكمة كما ناقش البحث الإجراءات الحاكمة للشركات في قطاع الأعمال السعودي. وقد اتبع الباحث منهج الدراسة الوصفي المكتبي لدراسة هذه الإجراءات.

دراسة لفخرا وأخرون ٢٠٠٣

تناولت الدراسة أثر حوكمة الشركات على سوق المال الكويتي قدمت الدراسة عرضاً تاريخياً لتطور ظاهرة حوكمة الشركات ثم عرضاً للممارسات العالمية لهذه الظاهرة مع مقارنتها بالتشريعات الكويتية. ثم خلصت الدراسة ببعض النتائج والتي من أهمها أن هناك تفاوت في معايير تطبيق حوكمة الشركات فيما بين دول العالم و التي أرجعتها الدراسة إلى فلسفات و توجهات أنظمتها الاقتصادية و التشريعية.

دراسة احمد ٢٠٠٣ :

قدم هذا البحث دراسة اختبارية لأثر آليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية و فعالية عملية تدقيق الحسابات. وقد ركزت الدراسة على العلاقة بين قوة آليات حوكمة الشركات المرتبطة بالعميل وبين جودة التقارير المالية. كما درست العلاقة من ناحية المراجع الخارجي أي تلك الآليات المرتبطة بمكتب أو شركة المراجعة و جودة التقارير المالية التي يوضع عليها المكتب. كما ناقشت هذه الدراسة أثر اختلاف إدراك المراجعين لأثر حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية و فعالية المراجعة و باستخدام الأساليب الإحصائية - مصفوفة ارتباط سبيرمان و تحليل التباين ANOVA . وقد تم جمع البيانات من خلال قائمة استبيان وزعت على ١٣٠ مراجع للشركات الكبيرة في الأردن. وكان من نتائج هذه الدراسة أن هناك ارتباط وثيق بين قوة آليات حوكمة الشركة المرتبطة بالعميل و بين جودة التقارير وكذلك أن هناك ارتباط بين الحوكمة المرتبطة بالمراجعة و جودة التقارير المالية.

دراسة Ararat and Ugur ,2003

حول حوكمة الشركات التركية قام الباحثان بدراسة العوامل الداخلية و الخارجية ذات الأثر على حوكمة الشركات. ففي إطار العوامل الخارجية درسا سوق المال، الهيئات العاملة، الإطار القانوني. بينما درسا ملكية الشركة و الهيكل الرقابي ضمن إطار العوامل الداخلية.

دراسة Suare and Santana ,2004

تمت هذه الدراسة على ١١٢ شركة إسبانية حول حوكمة الشركات في الشركات العائلية الأسبانية ، و أشارت الدراسة إلى هيمنة العائلات التجارية على ملكية و إدارة الشركات حيث بلغ نصف مجالس الإدارة لهذه الشركات من داخل الشركة بينما ثلاثة أرباع المجلس من العائلة. وقد أشارت الدراسة كذلك إلى عدم تطبيق معايير أفضل الممارسات في الشركات العائلية.

دراسة Thomsen,2004

اهتمت هذه الدراسة بدراسة العوامل التي تزيد من قيم الشركة و عن الأسباب التي تؤدي إلى اختلافها من شركة إلى أخرى و خلصت إلى أن هذه العوامل تتركز في آليات و معايير حوكمة الشركات و خصوصا هيكل الملكية و هيكل مجلس الإدارة. كما أشارت الدراسة إلى انه في الشركات الكبرى يلعب مجلس الإدارة و مجالسة التابعة كما تلعب الإدارة التنفيذية دورا كبيرا في صناعة قيم الشركة. إلا أن الدراسة قد أشارت إلى انه في حال الشركات الكبرى أو الصغرى فان التفاعل المستمر مع العمالء والموظفين و بقية أصحاب المصالح تصنع قيمة الشركة وذلك عن طريق بناء السمعة و الثقافة العامة للشركة.

وقد اشرنا فيما سبق إلى أن معظم المشاكل المالية التي تعرضت لها اكبر الشركات الأمريكية و البريطاني و التي أدت إلى انهيار معظم هذه الشركات قد ارتبطت دوما بوجود ظاهرة إدارة الأرباح مع ضعف في حوكمة الشركة مما يشير إلى وجود ارتباط بين هذين العاملين و الذي قد يؤدي إلى انهيار الشركات و تعرضها للمشاكل.

وبناء على هذا فقد قام عدد من الباحثين بمناقشة هذه الفرضية وذلك بدراسة العلاقة بين وجود أو عدم وجود عنصر معين من عناصر حوكمة الشركة وبروز ظاهرة إدارة الأرباح ، انظر على سبيل المثال (Klein (2002),Xie et al,2003,Park and Shin,2004).

وقد دلت هذه الدراسات في مجملها أن وجود عناصر مختلفة من عناصر حوكمة الشركة كن مرتبطة مع السيطرة على عملية إدارة الأرباح و القليل من آثارها.

دراسة Xie et al,2003

في هذا البحث تمت دراسة دور كل من مجلس الإدارة، لجنة المراجعة، اللجنة التنفيذية Executive Committee على منع عملية إدارة الأرباح وقد أشارت هذه الدراسة إلى أن تكوين أي مجلس بشكل عام و لجنة المراجعة بشكل خاص مرتبط مع احتمالية أن الشركة لن تتورط في عملية إدارة الأرباح. كما أشارت الدراسة إلى أن اللقاءات و الاجتماعات المتكررة بين لجنة المراجعة و مجلس الإدارة تقلل من مستويات الاستحقاقات الجارية لاجتهادية (والتي استخدمت في هذه الدراسة كبديل لقياس إدارة الأرباح).

دراسة Park&Shin,2004

تم تطبيق هذه الدراسة على الشركات الكندية وبخاصة حول تأثير تكوين مجلس الإدارة على عملية إدارة الأرباح، دلت الدراسة أن وجود أعضاء من خارج الشركة في مجلس الإدارة ، على الإجمال، لم يقدم أثراً واضحاً على إدارة الأرباح ولكن وجود ممثلين عن مؤسسات مالية أو مؤسسات ذات نشاط ملحوظ قد قلل من إدارة الأرباح. وعلى هذا فقد خلصت الدراسة إلى أن زيادة الأعضاء الخارجيين ضمن هيكل مجلس الإدارة لم يضف تحسناً فيما يتعلق بالسيطرة على إدارة الأرباح، كما دلت الدراسة أنه بعد صدور دليل حوكمة الشركات تحسن الأداء بشأن مراقبة إدارة الأرباح.

دراسة Klien,2002

ركزت هذه الدراسة على العلاقة بين صفات أعضاء لجنة المراجعة و مجلس الإدارة و علاقتها بادارة الأرباح، دلت الدراسة إلى أن هناك علاقة عكسيّة بين استقلالية مجلس الإدارة وبين الاستحقاقات غير العادلة (بدائل إدارة الأرباح)، كما أشارت إلى أن تقليل استقلالية مجلس الإدارة أو لجنة المراجعة يدعم ظاهرة إدارة الأرباح.

الدراسات السابقة - استخلاص الصورة

من خلال استعراض الدراسات السابقة نستخلص ما يلي:

- ١- إن موضوع حوكمة الشركات بدأ يأخذ بعدها عالمياً و قد نوّقش هذا الموضوع في بيانات متعددة مما يضفي على دراسة هذا الموضوع في بيئات جديدة أهمية عالية.
- ٢- تمت درست هذا الموضوع في البيئة السعودية بواسطة عبيد (٢٠٠٣) إلا أن الموضوع لا زال بحاجة إلى دراسات أعمق.

- ٣- هناك علاقة واضحة بين ضعف أنظمة و آليات حوكمة الشركة و بين ممارسة الإدارة لأساليب إدارة الأرباح مما يشير إلى اكتشاف مدى قوة أو ضعف تطبيق هذه الممارسات قد يشير إلى احتمالية مدى ممارسة إدارة الأرباح.
- ٤- هناك تأثير واضح على مهنة المراجعة الداخلية و الخارجية من جراء تطوير و تطبيق آليات الحوكمة مما يشير إلى أهمية معرفة تقدم دولة ما في تطبيق هذه الآليات لمعرفة مدى تأثير المهنة.
- ٥- هيكل الملكية نوعية الشركة (تضامنية، عائلية، مساهمة عامه) من أهم المؤشرات على مدى ممارسة و تطبيق آليات الحوكمة.

المبحث الثالث

حوكمة الشركات الدوافع والأهمية والمبادئ والمعايير

٣-١ حوكمة الشركات - المصطلح و التطوير

فاز مصطلح حوكمة الشركات Corporate Governance إلى سدة البحث العلمي كنتيجة للفضائح المالية التي تعرضت لها الشركات الكبرى البريطانية والأمريكية وما تعرضت له مجالس الإدارة في هذه الشركات من سوء استخدام السلطة والمسؤولية الملقاة عليهم ونزعتهم إلى تحقيق المكاسب الشخصية وتضليل مستخدمي التقارير المالية مما أدى بظلال من الشك على مصداقية التقارير. وعلى هذا فقد أعد أول تقرير وكان بريطانياً من لجنة لقبت بـ Cadbury بعد الادعاءات المتزايدة حول نقص الثقة في التقارير المالية. وقد قدمت اللجنة توصيات عدة بهذا الشأن تحورت حول تبني الشركات لمفهوم حوكمة الشركات . وقد أدعت اللجنة أن إتباع هذه المعايير يؤدي إلى تحسين عملية اتخاذ القرار والرقابة على الأعمال. ثم ما لبثت هذه اللجنة أن اتبعت بـ *Japan* عدّة منها لجنة فريندبرى Greenbury عام ١٩٩٥ ولجنة Hample عام ١٩٩٨ ، والتي دعت إلى شفافية ومحاسبة أكبر (Vinten, 1998).

٣-٢ تقرير لجنة Cadbury

صدر هذا التقرير في ديسمبر ١٩٩٢ من لجنة الجوانب المالية لحوكمة الشركات التي تم تكوينها من قبل مجلس التقارير المالية المشكّل عام ١٩٩٠ وسوق لندن للأوراق المالية . واستحدث

تقرير هذه اللجنة مفهوم أطلق عليه مفهوم "الالتزام أو الشرح" والذي يطالب بأن تلتزم الشركات بتطبيق المعايير وأن تقدم تفسير لعدم الالتزام بهذه المعايير . وتنص التقرير دليل أفضل الممارسات **Code of Best Practice** الذي أدخل ضمن متطلبات أدراج الشركات في بورصة لندن .

وقد تكون التقرير من العناصر التالية :

١ - دور مجلس الإدارة ودور البيئة الإدارية

ولقد اقترح التقرير بأن دور مجلس الإدارة يتمثل في ، حوكمة الشركات ، وضع الاستراتيجيات ، مراقبة إدارة الشركات ، إعداد التقارير للمساهمين حول إدارتهم للشركة ، وبيان مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية .

٢ - فصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب

أوصى التقرير بضرورة فصل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور عضو مجلس الإدارة المنتدب .

٣ - مساعدة مجلس الإدارة

أوصى التقرير بأن يتم مساعدة مجلس الإدارة من قبل المساهمين ، ويجب أن يقوم كل منهم بتفعيل تلك المساعدة .

٤ - حجم وتشكيل واستقلالية مجلس الإدارة وإجراءات الرقابة

التقرير بأن يتضمن مجلس الإدارة عدد كافي من المدراء غير التنفيذيين الأفاء حتى يكون لهم وزن فاعل عندما يتخذ المجلس قراراته ، ويتمثل دورهم في تقديم رأي مستقل فاعل عندما يتخذ مجلس الإدارة قراراته . وأوصى التقرير أيضاً بأن يتضمن مجلس الإدارة مدراء تنفيذيين .

٥ - تشكيل لجان مجلس الإدارة

أوصى التقرير بأن يكون الترشيح لعضوية مجلس الإدارة وللجنة المراجعة يكون من بين المدراء غير التنفيذيين ، وذلك يؤدي إلى تعزيز الشفافية في عملية تعيين أعضاء مجلس الإدارة ولجان المراجعة .

وأوصى التقرير أن يتم تحديد مهام وصلاحيات لجان المراجعة ، وأن لا يقل عدد أعضائها عن ثلاثة وأن يكون من مهام هذه اللجنة ، تقديم اقتراحاتها بخصوص تعيين مراقب الحسابات ، مناقشة طبيعية ومجال عملية المراجعة مع مراقب الحسابات ، مراجعة تقرير مراقب الحسابات الموجهة إلى إدارة الشركة .

٦- مكافآت أعضاء مجلس الإدارة

أوصى تقرير اللجنة بأن تشكل لجنة لتحديد مكافآت المدراء التنفيذيين ، وان يكون تشكيل غالبية هذه اللجنة من المدراء غير التنفيذيين . وان يكون هناك إفصاح كامل عن مكافآت ورواتب رئيس مجلس الإدارة والمدراء التنفيذيين ، ومن حق المساهمين الحصول على بيانات واضحة وكاملة حول المزايا التي يحصل عليها المدراء التنفيذيين حالياً والمتوقع حصولهم عليها مستقبلاً.

٧- هيكل أنظمة الرقابة الداخلية

أوصى التقرير من خلال معايير أفضل ممارسات ، بأن يقدم مجلس الإدارة تقييم متوازن حول مركز الشركة العالمي ، وان يقدم أيضاً تقرير حول فاعلية أنظمة الرقابة الداخلية ، وان يتم الإفصاح عن أتعاب مراقب الحسابات عن عملية المراجعة وخدماته الأخرى بخلاف عملية المراجعة .

٨- حقوق المساهمين وأصحاب المصالح

أكيد التقرير على ضرورة أن يوصل المساهمين آرائهم عن طريق الاتصال المباشر بمجلس الإدارة ، أو من خلال الجمعية العامة. وأكيد على أهمية التصويت باعتباره من الحقوق الرئيسية للمساهمين .

٣-٣ تقرير لجنة Hample

هذه اللجنة شكلت لإعادة دراسة الوصيات التي قدمتها كل من لجنة كادبرى (١٩٩٢) و لجنة فرينيري (١٩٩٥) وقد أوصى التقرير بتبني أفضل الممارسات بدلاً من القواعد العامة وذلك لتجنب الشركات القواعد الصارمة و إتاحة قدر أكبر من الحرية ولتكون التوصيات ذات قابلية أكبر لتطبيق في جميع أنواع الشركات. وهذه اللجنة ترى أن أفضل ممارسة إنما يعتمد أساساً على وضعية وحالة الشركة المطبقة لها. وقد تبنت هذه اللجنة العلاقة بين المالك الوكيل كأساس لفهم حوكمة الشركة وذلك لتعزيز حقوق المساهمين واعتبرت أن ذلك هو الدور الأساسي للشركة وهي بهذا قد طورت النظرة للحكومة حسب لجنة كادبرى والتي ركزت على منع الاستخدام السيئ للسلطة من قبل إدارة الشركة. ولتعزيز هذه النظرة ركز تقرير همبل على إتاحة فرصة أكبر للمساهمين لفهم و المشاركة في قضايا الشركة المختلفة .

وبناءً على نتائج هذه اللجنة و توصياتها ظهرت معايير الحوكمة الموحدة (Combined Code) وهي عبارة عن عبارة عن المبادئ و التوصيات الموحدة لكل من تقرير كاديبري و قرينبرى بالإضافة إلى توصيات تقرير هامبل.

و هذا التقرير الموحد ينقسم إلى قسمين رئيسيين، القسم الأول قدم لأهم المبادئ المنظمة لأفضل الممارسات لدعم الشركة بينما الجزء الثاني قدم لأفضل الممارسات لدعم المساهمين. ففي حين ركز الجزء الأول من التقرير الموحد على تشكيلاً و عمل مجلس الإدارة، مكافآت مجلس الإدارة، العلاقة مع المساهمين، الدعم المعلوماتي، بالإضافة للمحاسبة و المراجعة. وقد ركز الجزء الثاني والذي بدأ أقصر من الجزء الأول على حقوق التصويت و الحوار بين الشركات بالإضافة إلى تقييم معايير الإفصاح عن الحوكمة. كما كان من أهم ما قدم هذا التقرير أنه يجب أن يكون ثلث مجلس الإدارة من أعضاء غير تنفيذيين مستقلين على الرغم من أن التقرير لم يقدم معايير لهذا الاستقلال.

وفي عام (٢٠٠٣) صدر تقرير هيجز (Higgs Report) والذي أوصي بتعديلات على التقرير الموحد ذلك فيما يتعلق بدور المدراء غير التنفيذيين وذلك بمساهمتهم في القرارات الإستراتيجية متابعة والإشراف على أعمال الإدارة التنفيذية، وضع مكافآت الإدارة التنفيذية.

وبناءً على الانتقادات التي واجهها التقرير الموحد حول معايير الاستقلال قدم تقرير Higgs سلسلة من اختبارات الاستقلال مثل مدة الخدم (١٠ سنوات)، الارتباط مع الإدارة التنفيذية، المنافع الخاصة وأهمية الأسهم المملوكة. كما أكد التقرير على أن الارتباط و العلاقات التبادلية مع الأعضاء التنفيذيين يفسد الاستقلال.

وبناءً على نتائج و توصيات تقرير Higgs صدر التقرير المعدل للقواعد الموحدة لحوكمة الشركات (٢٠٠٣) وكما في القواعد الموحد الصادرة لعام ١٩٩٨ أوصت القواعد المعدلة أن على إدارة الشركة أن تفصح عن التزامها بالمعايير أو تفصح وتوضح الأسباب عن عدم تطبيق المعايير كل أو كجزاء منها.

وقد أضافت المعايير بضرورة الفصل بين رئيس الشركة و المدير التنفيذي وقد أكد التقرير على وجوب مراعاة الاستقلالية عند اختيار الرئيس العام على أن يحسب من ضمن الأعضاء المستقلين ضمن أعضاء مجلس الإدارة. كما أضاف أن يكون نصف أعضاء مجلس الإدارة من الأعضاء غير التنفيذيين مع التأكيد على نقطة الاستقلال وقد عرف الاستقلال حسب معايير تقرير

Higgs عرضة للتقدير المهمة التي أضفها التقرير المعدل أن مجلس الإدارة وجمع لجنته وأعضاءه من النقاط السنوي. ومن النقاط الجديرة بالذكر اشتراط أن يكون عضو واحد على الأقل في لجنة المراجعة ذو خبر حديثة و مناسبة بالمسائل المالية ذات العلاقة .

وبشكل عام فإن مفهوم حوكمة المنشآت يشير إلى مجموعة من القواعد ومراكز القرار والمارسات التي تقلل من تكلفة الوكالة Agency Cost وتساهم في تقليل الفجوة بين الاحتياجات الخاصة والمسئولة الاجتماعية لأنشطة المنشأة Monks and Mions,1996.

٤- المعايير الدولية الصادرة عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية OECD

في عام ١٩٩٩ أصدرت منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية (Organization for Economic Co-operation and Development) مجموعة من القواعد والمبادئ التي تحدد أفضل الممارسات الإدارية و المالية جاءت كما يلى:

١. مبدأ حماية حقوق المساهمين و الذي يقضي بأن يكون لدى الشركة إجراءات لحماية حقوق المساهمين ذكر منها حق حضور الجمعية العمومية و حق التصويت و انتخاب أعضاء مجلس الإدارة ، حق الحصول على المعلومات عن الشركة .
٢. مبدأ التساوي بين المساهمين في المعاملة و الذي يقضي بأن على الشركة أن تضمن معاملة متساوية لجميع المساهمين كانوا من صغار المساهمين أو من الأجانب مع ضمان تعويضهم عن الإخلال بهذه المساواة إذا تسببت في انتهاك حقوقهم .
٣. مبدأ دور أصحاب المصالح في الشركة و الذي يقضي بضمان إعطاء دور لأصحاب المصالح المختلفة (Stakeholders)
٤. مبدأ الإفصاح و الشفافية لابد أن تضمن الشركة تحقيق الإفصاح الدقيق بما يتفق مع المعايير المحاسبية بكل م يتعلق بالشركة وأهدافها وحقوق الأقلية و أعضاء مجلس الإدارة ومكافأتهم و المدراء التنفيذيين و مزاياهم و نتائج أعمال الشركة .
٥. مبدأ مسئولية مجلس الإدارة وهو يتضمن أن تضمن الشركة قدرة المساهمين على مساعدة مجلس الإدارة و جميع المجالس التابعة له .

٥-٣ تقرير الاتحاد الدولي للمحاسبين

وفي تطور باتجاه زيادة الرقابة على القرارات التي تتبناها الشركات تبني الاتحاد الدولي للمحاسبين IFAC لجنة لدراسة وتطوير مفهوم ما اسمه بحوكمة المنشأة Enterprise Governance والذي عرف بأنه :


”مجموعة المسؤوليات والمعارضات التي يطبقها مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية بهدف تحديد الاتجاه الاستراتيجي ، ولتحقيق الأهداف والتتأكد من أن المخاطر تم إدارتها بشكل مناسب وإثبات أن الموارد مستخدمه بطريقة مسؤولة IFAC,2002 وقد تم تقسيم حوكمة المنشأة إلى:

١- التوافق Conformance

وهو يغطي جميع عناصر ما يطلق عليه بحوكمة الشركات Corporate Governance مثل تكوين مجلس الإدارة ، المكافآت ، لجنة المراجعة ... الخ.

٢- الأداء Performance

يركز هذا المفهوم على الاستراتيجيات وطرق خلق وإضافة القيمة وعلى ذلك فإن الاهتمام هنا ينصب على القرار الاستراتيجي ، وال نقاط الحرجة مثل قرار الاندماج ، والشكل التالي يوضح العلاقة بين هذين المفهومين :



ويوضح الشكل السابق التفاعل بين المفاهيم ، فالتوافق بشكل عام يركز على النظرة التاريخية بينما الأداء يركز على النظرة المستقبلية متمثلة في البعد الاستراتيجي .

المبحث الرابع

الدراسة الميدانية لفجوة حوكمة الشركات في نظام الشركات في المملكة العربية السعودية

٤-١ مقدمة

لأحداث التناقض بين القسم النظري والقسم الميداني في البحث ، سيتم التركيز في هذا المبحث عن مدى توافق معايير حوكمة الشركات في الشركات المساهمة السعودية ، وذلك بمقارنة مفاهيم حوكمة الشركات بالمعايير المتوفرة في قانون الشركات المساهمة السعودية ، بالإضافة إلى قرارات اللجان الوزارية المشكلة لدراسة أوضاع الشركات المساهمة السعودية. حيث قد وصل عدد الشركات المساهمة السعودية إلى ١١٦ شركة في عام ٢٠٠٣.

٤-٢ نبذة عن قانون الشركات المساهمة السعودية

في البداية كان نظام المحكمة التجارية و الذي صدر عام ١٩٣٠م و الذي كان يهدف إلى تنظيم العلاقات التجارية و إضفاء الصبغة القانونية على هذه العلاقات. هذا النظام استمر في العمل حتى صدور نظام الشركات عام ١٩٦٥م و الذي حل محل نظام المحكمة التجارية. هذا النظام قدم العديد من المواد المنظمة لعدد من أنواع الشركات منها شركات الأشخاص وشركات الأموال ومن ضمن الشركات التي اهتم بها النظام شركات المساهمة حيث فصل النظام العديد من العلاقات والأحداث القانونية الناشئة عن مثل هذه الشركات و لمزيد من التفاصيل حول هذه الشركات و نظام الشركات السعودي إلى الدراسة المفصلة التي قام بها الصالح (Al-Saleh, A. 1997).

و بالإضافة إلى نظام الشركات توجد العديد من التعديلات و القرارات الوزارية على هذا النظام يجدر بالباحث الإطلاع عليها لما لها من أهمية قصوى في تقديم رؤية واضحة عن النظام السعودي منه على سبيل المثال القرار الوزاري رقم ٩٠٣ لعام ١٤١٤ و الذي أشار إلى لجان المراجعة التي لم يشر إليها نظام الشركات لعام ١٩٦٥م كما أن هناك العديد من القرارات التي يصدرها المجلس الاقتصادي الأعلى لتنظيم الشؤون الاقتصادية و التي لها الأثر على الشركات و يجدر بالباحث الإشارة و الإطلاع عليها.

٤-٥ نبذة عن قانون هيئة سوق المال السعودي

صدر نظام السوق المالية بموجب المرسوم الملكي رقم (٣٠/م) وتاريخ ٢٤/٦/١٤٢٤— الموافق ٢٠٠٣/٧/٣١. ويهدف النظام إلى إعادة هيكلة السوق المالية بالمملكة على أسس جديدة متقدمة من شأنها تعزيز الثقة والجاذبية للسوق والمستثمرين بما يضمن تعزيز الإفصاح والشفافية فيما يتعلق بالأوراق المالية، وتوفير العدالة في التعامل وحماية المتعاملين بالأوراق المالية. وقد وفر النظام لأول مرة مظلة ومرجعية نظامية متكاملة للسوق توضح الهياكل والمؤسسات التنظيمية والإشرافية والتشغيلية للسوق وتحديد صلحياتها ومهامها بكل وضوح من خلال الفصل بين الدور الرقابي والإشرافي والدور التشغيلي للسوق من خلال استحداث مؤسسات جديدة للسوق ولجان للفصل في المنازعات تتمثل فيما يلي:

- (١) هيئة السوق المالية.
- (٢) السوق المالية (سوق الأوراق المالية).
- (٣) مركز إيداع الأوراق المالية.
- (٤) لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية.
- (٥) لجنة الاستئناف.

وبذلك تأسست هيئة السوق المالية بموجب "نظام السوق المالية" الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٣٠/م). وتمثل الجهاز الحكومي المسئول عن إدارة وتنظيم السوق المالية السعودية ، وترتبط مباشرة برئيس مجلس الوزراء . وتتمتع الهيئة بالشخصية الاعتبارية والاستقلال المالي والإداري ، وتهدف الهيئة لتنظيم وتطوير السوق المالية في المملكة ، ولها وضع وفرض اللوائح والقواعد الهدافة إلى حماية المستثمرين ، وضمان العدالة والكفاءة في سوق الأوراق المالية.

٤-١- جدول استكشاف فجوة حوكمة الشركات في المملكة العربية السعودية وتحديد ملامحها الحاسيبة (البعد الرقابي).

الفجوة	القرارات الوزارية ذات الصلة	قانون الشركات السعودية	المعيار
يشير نظام الشركات السعودي إلى أهمية دور الجمعية العامة في اختيار وعزل أعضاء مجلس الإدارة وإن لم يشر النظام إلى آلية هذا الاختيار أو للجان الإنتخاب أو في وقت غير مناسب . مادة ٦٦	١- التعين في الجامعية العامة العادلة الحق في تعين مجلس الإدارة بحيث لا يقل عن ثلاثة أعضاء كما لها الحق في عزل جميع أو بعض أعضاء مجلس العيدين ، والعضو أو الأعضاء المعزولين حق النظم إذا كان العزل لغير مبرر معقول أو في وقت غير مناسب . مادة ٦٦	١- التعين تقوم الجمعية العامة بتعيين وانتخاب أعضاء مجلس الإدارة عن طرق الانتخاب،	مجلس الإدارة
غير التنفيذيين في هيئة مجلس الإدارة	لم يشر النظام إلى نسبة ودور الأعضاء غير التنفيذيين في هيئة مجلس الإدارة عن ثلاثة أعضاء مجلس الإدارة عن مالكي أسهم وإن يكونوا ممن يشكلون مجلس الإداره	٢- عضوية مجلس الإدارة يكون مجلس الإدارة من أعضاء تنفيذيين و أعضاء غير تنفيذيين على أن تكون أحليه المجلس للأعضاء غير التنفيذيين.	

<p>الشركة بحيث لا تقل ملكية ككل عضو عن ما قيمته عشرة آلاف ريال من أسهم الشركة وتخصص هذه الأسهم لضمان مسؤولية مجلس الإدارة وظلل غير قابلة للتداول حتى تتفضي الدة المدددة لسماع دعوى المسؤولية . وإنما لم يقم العضو الضمان المطلوب تغير عضويته ملغيه وعلى مراجع الحسابات أن يتأكد من ذلك ويضمن تقريره أنه مخالفات في هذا الشأن . مادة ٦٨</p> <p>أوصى المجلس الاقتصادي الأعلى بأنه يحظر على أعضاء مجلس الإدارة أو المديرين التنفيذيين تداول أسهم شركتهم في الأجل القصير بقصد الستقل والمتى لم يشر النظام إلى دور الأعضاء غير التنفيذيين في تنفيذ التدابير المضاربة كما يحظر عليهم تداول العلاقات مع المدراء هذه الأسهم بقصد أنها ينافي</p> <p>الاشترط النظام أن لا يكون لأي عضو مجلس الإدارة المستثمرين أو التأثير على الأسعار كما لا يجوز لهم بيع أو شراء لسهم الشركة إذا نما إلى عبارة في العمال التي تتم</p>	<p>٣- الاستقلال نصت المعايير على تجنب كل العلاقات التي لها تأثير على الاستقلال أوصى كذلك بفضل دور رئيس مجلس الإدارة عن دور العضو المنتدب</p>
--	--

<p>نضت أيضاً على وجود عدد كافي من المدراء غير التنفيذيين الأكفاء و الخبرة المالية و التجارية الواسعة، أوصى تقرير Higgs بسلسة من اختبارات الاستقلال مثل مدة خدمه ١٠ سنوات، المنافع الخاصة، و الأسهم المملوكة وأهميتها.</p> <p>الحق في المطالبة بالتعويض ٧٠ مادة</p> <p>يعين على أعضاء مجلس الإدارة أقرها تقرير Higgs</p> <p>يقدم النظام السعودي وضمانات للمسالة وكذلك زوجاتهم أو إدارتهم من الدرجة الثانية توقيع إقرار باسمه وكذلك إقرارهم من الدرجة الثالثة</p> <p>يعين على أعضاء مجلس الإدارة أقرها تقرير Higgs</p> <p>الأخضر على مدار ٦٩ من الجمعية العامة مادة لا يسمح لهم بالتعليق أو الشراء إلا بعد مرور يوم واحد على الأقل على هذه الأحداث.</p> <p>حول ملكيةتداول الأسماء جديدة الاستقلال و يمكن اعتباره من الاختبارات التي</p>
<p>٤- مساعدة مجلس الإدارة</p> <p>- الشركة رفع الدعوى ضد مجلس الإدارة بسبب الأخطاء لتداول الشركات المسماة على مجلس الإدارة إن لم يغير إلى دور</p> <p>الراجح الخارجي أن يقدم تقريراً (فhusn تأكيدات) يؤكد بموجبه التكفلات المذكورة (القرار رقم ٢٢١٧ الوزاري رقم ٢٢٣٣ لعام ١٤٣٣)</p> <p>الدعوى بإدانته من شسان</p>
<p>٤- المساعدة</p> <p>اشارة المعابر إلى أهمية وجود مساعدة لأعضاء مجلس الإدارة عن إدارتهم و قرارتهم</p> <p>تم هذه المساعدة من قبل المسماهين يكون بذلك مجلس رقابي يتولى متابعة المجلس الإداري</p>

الخطأ الذي صدر من مجلس الإدارة إلماق الضرر به ولكن لا يجوز أن يرفع السالم الداعي إلا إذا حنى الشركة رفع الداعى قائمًا

٧٨

- جميع أعضاء مجلس الإدارة مسؤولون بالتحضان عن تعويض الشركة أو الغير عن الضرر الذي ينشأ عن إساعتهم التصرف أو مخالفتهم للنظم مادة ٧٦

- ٥- المكافآت
نظام الشركة يجب أن يشير إلى نظام مكافآت مجلس الإدارة والذي يجوز أن يكون راتبها معيناً أو بدل حضور

أوصى تقرير Higgs بزيادة دور المدرب غير التنفيذيين وذلك بمساهمتهم في القرارات الإسرائجية و المتابعة والإشراف على الإداره التنفيذية.

٧٨

- ٥- المكافآت
تشكل لجنة من المدرب غير التنفيذيين مهمتها تحديد المكافآت على أساس الأداء وتحدد مكافآت المجلس الرئيسي في الجمعية العامة
لابد من الإفصاح الكامل عن مكافآت دروائب أعضاء مجلس الإدارة و المدرب التنفيذيين

أشار النظام السعودي إلى نسبة المكافآت ولم ينشر إلى اللجان المسؤولة عنها و عن أهمية الإفصاح عن هذه المكافآت

	<p>جلسات، أما إذا كانت هذه المكافآت من أرباح الشركة فلا يجوز أن تزيد عن ٥١٪ من صافي الأرباح بعد توزيع ما نسبته ٥٪ من رأس المال على المساهمين مادة ٤٧ - يجب أن يشمل تقرير مجلس الدارة إلى الجمعية العامة ما حصل عليه الأعضاء من مكافآت وأرباح ومزيا .</p>
	<p>- يلزم على كل شركة يدعم القرارات ومساهمة تعزيز لجنة المراجعة بلجنة المراجعة تتبع هذه اللجنة مجلس الإدارة وت تكون من الخارجى وإن لم يشترط لجنة المراجعة داخل مجلس الإدارة في إدارة المخاطر ومن خارجه وتحصل ولم يشر إلى إن</p> <p>أوصت المعايير بتشكيل لجان من أعضاء مجلس الإدارة التنفيذيين وغير التنفيذيين المستقلين وتلائق للاشراف والمتابعة على أعمال المراجع الخارجي (لجنة المراجعة) تراسة وتحديد الأتعاب (لجنة الأتعاب) متابعة الترشيح للعضووية في المجالس المختلفة (لجنة</p> <p>الجانب المراجعة لجنة المراجعة</p>

	<p>كلجنة فرعية عن مجلس</p> <ul style="list-style-type: none"> - يكون رئيس اللجنة من الأعضاء غير الت التنفيذين مما يضعف الاستقلال و يتبعين رئيساً للجنة المراجعة لمدة لا تقل عن ثلاث سنوات . - تضمن الشركة استقلال رئيس لجنة المراجعة بشأن لا يكون رئيس مجلس الإدارة ولا تكون له علاقة قرابة مع الأعضاء الآخرين بالجنس أو علقة مالية أو تجاري معه وألا تكون له كذلك علقة قرابة أو مالية بالمدرب التنفيذين . 	<p>(العضوية)</p> <p>- أشارت المعايير إلى أهمية لجنة المراجعة بشكل خاص و مهمتها معالجة الأمور المحاسبية وإدارة المخاطر و مرافقته استقلال المراجع الخارجي على أن يكون رئيس اللجنة من بين المدراء غير التنفيذيين،</p>
--	---	---

<p>النظام السعودي يضمن حقوق المساهمين بما يتناوله من معايير الحكمة</p>	<p>وضع نظام الشركات المعرفى المترتبة للمساهمين والجعوبات حيث أشرل النظام إلى الآتى :</p> <ol style="list-style-type: none"> ١- يحق لكل مساهم حائز على عشرين سهما حق حضور الجمعية العمومية 	<p>أداء والأنظمة الرقابية والتقارير المالية ومحاسبة تقارير الشركة . كما يتضطلع بمسؤولية التتحقق من استقلالية المراجع الخارجي . وعلاقتهم مع إدارة الشركة . (قرار الوزاري رقم ٩٠٣ لعام ١٤١٤)</p>
--	--	--

الاستشارية.

- ٢- تختص الجمعية العامة بكل ما يخص الشركة
- ٣- لا يجوز للجمعية العامة تعديل حقوق فئة المساهمين إلا إذا صادق كل من له حق التصويت من هذه الفئة على مثل هذه التعديلات .
- ٤- تعقد الجمعية العامة بدعوة مجلس الإدارة وعلى مجلس الإدارة أن يدعو الجمعية إذا طلب مراجع الحسابات ذلك
- ٥- لا يجوز انعقاد الجمعية العامة ما لم يحضر مساهمون يمثلون نصف رأس مال الشركة وإنما يكتمل النصاب يتم دعوة المساهمين إلى جمعية أخرى وتنضم الجمعية بعد من المساهمون

يتمثلون ربوع رأس مال
الشركة .

٦- لا يجوز لمجلس الإدارة التصويت بغيراء ذمتهم.
٧- لكل مساهم حق مناقشة الموضعيات المدرجة في جدول العمال وكل نص يحرم المساهم من هذا الحق يقتصر بطلان .

٨- للمساهمين الذين يمثلون ٥%
على الأقل من رأس المال أن يطلبوا من هيئة حسم المنازعات المسر بتقديم الشركة إذا ثبّت لها ما يشير إليه في أعضاء مجل

الادارة .
٩- يباشر المساهم حق التصويت وفقاً لإحكام نظام الشركة

<p>ويكون للمساهمين الذي يحقق له حضور الجمعيات العامة صوت واحد على الأقل .</p> <p>١- تثبتت للمساهمين جميع الحقوق المتعلقة بالرسم وعليه الصورص الحقوق المتعاقنة في الأرباح .</p>	<p>رسما : الشفافية</p> <p>أشارت المعايير إلى أهمية توفير المعلومات و البيانات للمساهمين من قبل المدراء التنفيذيين و غير التنفيذيين</p> <p>لابد من أن يقدم مجلس الإدارة تقييم متوازن حول مركز الشركة المالي و فعالية أنظمة الرقابة الداخلية ،</p> <p>لابد من الإفصاح عن أتعاب مراجع الحسابات</p> <p>لابد من الإفصاح عن العمليات بخلاف المراجعة التي قدمها المراجع</p> <p>تحت تصرف المساهمين قبل موعد انعقاد الجمعية بخمسة وعشرين يوما على أعضاء مجلس الإدارة</p> <p>أشار نظام الشركات لعام ١٩٩٥ إلى :</p> <p>- يجب على مجلس الإدارة أن يعد كل سنة مالية ميزانية وحساب أرباح وخسائر وتقريرا عن نشاط الشركة الموظفين بيع أو شراء أو تحويل وذلك قبل انعقاد الجمعية العامة أسمهم شرکائهم خلال فترة عشرة سنوات قبل نهاية الربع السنوي أيام قبل نهاية الربع السنوي مجلس الإدارة على هذه الوثائق المالي للشركة و حتى تاريخ نشر القوائم المالية الأولية لهذا الربع ونوع نسخة منها في مقر الشركة</p> <p>تم تقديم تقرير مالي للشركة وبيانات مالية أخرى في الميزانية السنوية</p> <p>لابد من الإفصاح عن أتعاب المراجعة و بخلاف المراجعة التي قدمها المراجع</p> <p>تحت تصرف المساهمين قبل موعد انعقاد الجمعية بخمسة وعشرين يوما على أعضاء مجلس الإدارة</p>
--	--

<p>التفيدتين التوقيع على إقرار بان القائم المالية لا تتضمن أي غيرات أو بيانات أو معلومات أو مبالغ ذات أهمية تسببية ينتج من حذفها أن تكون هذه القائم المالية مضللة</p>	<p>على الأقل .</p>	<p>للشركة و عن أتعابه عن هذه الخدمات .</p>
<p>(القرار الوزاري رقم ٢٢١٧ لعام ١٤٢٣)</p>		

المبحث الخامس

نتائج و توصيات و البحث

١-٥ المقدمة

اهتم هذا البحث بدراسة و عرض معايير حوكمة الشركات والتي تبنتها الدول ذات الاقتصاديات المتطرفة بعد العديد من الأحداث التي هزت اقتصاديات العالم نتيجة لسوء استخدام السلطة من قبل مجالس إدارة العديد من شركات هذه الدول. ومن خلال دراسة وتحليل هذه المعايير وتطوراتها تمت دراسة نظم الحوكمة في المملكة العربية السعودية والتي تم استخلاصها من عدد من المصادر القانونية منها نظام الشركات السعودية، بعض القرارات الوزارية المنظمة للشركات ، بعض توصيات المجلس الاقتصادي الأعلى. و هذا التنوع في مصادر الدراسة يشير إلى عدم وجود معايير مجمعة في إطار واحد يمكن الرجوع إليها مما يظهر أهمية إعادة صياغة معايير حوكمة الشركات و إصدارها في مرجع واحد مما يسهل للدارسين و المهتمين من تتبع هذه المعايير و تطورها مدى تطبيقها و من ثم تقديم التوصيات اللازمة.

٢-٥ نتائج البحث

يتضح من التحليل السابق لحوكمة الشركات من خلال مصادرها المذكورة في النقطة السابقة إلى أن هناك تقدم ملحوظ في جانب حوكمة الشركات السعودية رغم وجود العديد من الفجوات التي لا بد من تعزيزها.

استكشف فجوة حوكمة الشركات وتعيين ملامحها المحاسبية (البعد الرقابي)
فإذا كان جانب استقلال أعضاء مجلس الإدارة بان لا تتأثر قراراتهم بمصالحهم الشخصية دون النظر في مصالح بقية الأطراف وهذا قد تم تعزيزه مؤخرا بالقرار الوزاري رقم ٢٢١٧ و توصيات المجلس الاقتصادي الأعلى إلا أن مثل هذه النقطة تحتاج إلى التعزيز من خلال إبراز دور الأعضاء غير التنفيذيين و المجالس الرقابية.

ذلك فإن جانب لجنة المراجعة يحتاج بدوره إلى التعزيز من خلال التركيز على عملية إدارة المخاطر و متابعة القرارات الإستراتيجية للشركة و متابعة تنفيذها. كذلك و في جانب الشفافية والإفصاح تبقى المعايير و القواعد المنظمة غير واضحة و غير كافية في هذا الجانب،

فلم يشر النظام أو أية قرارات من جهات أخرى إلى الإفصاح عن أتعاب المراجع أو العمليات الأخرى بخلاف المراجعة أو أتعابه عن مثل هذه العمليات و هذا النقطة بالذات تحتاج إلى الكثير من الاهتمام لما لها دور بارز في توضيح حياد المراجع و استقلاله المالي و الذهني عن الشركة محل المراجعة

من التحليل السابق أيضا يتضح عدم وضوح دور هيئة سوق المال في دعم أوجه الشفافية و حوكمة الشركات و ن كان صغر عمر هذه الهيئة مبررا كافيا إلا إن توضيح هذا الدور و الالتزام به من الأهمية بمكان.

٣-٥ التوصيات

من خلال الدراسة التحليلية السابقة يوصي الباحث بأهمية صياغة معايير حوكمة الشركات بعيدا عن نظام الشركات بحيث يتم جمع كافة القرارات و التوصيات من جميع الجهات المنظمة في كتاب وتحدد و نشر هذا الكتاب كمعيار لأفضل ممارسات الحوكمة.

يوصي الباحثان أيضا بزيادة الاهتمام بالشفافية و الرقابة على عملية اتخاذ القرارات الإستراتيجية المؤثرة بشكل كبير على الاقتصاد الوطني. كما يوصي الباحثان بأهمية الإفصاح عن أتعاب المراجع الخارجي و الخدمات الأخرى بخلاف المراجعة و أتعاب المراجع عن مثل هذه الخدمات.

٤-٥ توجيهات بحثية مستقبلية

إن المملكة العربية السعودية تقبل على تحديات اقتصادية كبيرة تحتاج منه إلى تعزيز قدرات القطاع الخاص ومساهمته في التنمية. كل هذا بالتأكيد سيلقي بظلاله على عملية إدارة الشركات و التي تحتاج إلى مهارات و أدوات رقابية أكبر و أقوى.

لذلك فإن موضوع حوكمة الشركات و علاقتها بعدة مواضيع محاسبية يحتاج إلى اهتمام أكبر من قبل الباحثين. من ذلك اثر معايير الحوكمة على دور المراجع الداخلي و الخارجي . مقدرة المراجعون على ممارسة أدوارهم في ظل حوكمة الشركات، الإفصاح عن أتعاب المراجع و أثرها في دعم الاستقلال، أعمال المراجع بخلاف المراجعة واثرها على الاستقلال. كل هذه مواضيع يجد الباحث أن لها أهمية بدرجة عالية في دعم نظم الحوكمة في

المملكة،

مراجع البحث

أولاً: المراجع العربية

- احمد، عاطف محمد (٢٠٠٣)، "دراسة اختبارية لأثار آليات حوكمة الشركات على جودة التقارير المالية وفعالية تدقيق الحسابات في الأردن" محلية الدراسات المالية ، التحانية، العدد ٤٧٧، ص: ٤٧٧-٥٢١.
- السقا، السيد أحمد . إطار مقترن لقياس وتطوير فعالية لجان المراجعة في الشركات المساهمة السعودية . مجلة التجارة والتمويل ، كلية التجارة جامعة طنطا . ١٩٩٥
- المطيري، عبد سعد (٢٠٠٣)، "تطبيق الإجراءات الحاكمة للشركات في المملكة العربية السعودية" ، المحلية العربية للعلوم الإدارية، مجلد ١٠، عدد ٢، ص: ٢٨١ - ٢٨١ .
- فخرا، محمود عبد الملك و آخرون، (٢٠٠٣)، "اثر حوكمة الشركات المساهمة المدرجة في سوق الأوراق المالية على درجة الإفصاح عن البيانات" ، محلية والإدارية، العدد الأول، ص: ٢١٣ - ٢٤٩ .
- نظام الشركات السعودي، وزارة التجارة والصناعة، الرياض.
- نظام هيئة سوق المال، الرياض، (٢٠٠٣).

ثانياً: المراجع الأجنبية

1. Al-Saleh, A. (1997) *Raising and maintenance of share capital in Saudi Arabia*, PhD thesis, University of Wales, Aberystwyth (unpublished).
2. Ararat,M., and Ugur, M., (2003), "Corporate Governance in Turkey: an overview and some policy recommendations", Corporate Governance, Vol.3, No.1, pp: 58-75.
3. Committee on Corporate Governance, Cadbury report, (1992), London Stock Exchange.
4. Committee on Corporate Governance, Hampel report, (1998), Final report of committee, London: Gee publishing.
5. IFAC (2003), Report of Enterprise Governance.
6. Klein, A., (2002), "Audit committee, board of director characteristics, and earnings management", Journal of Accounting and Economics, Vol. 33, pp: 375-400.
7. OECD, (1999), OEDC principles of Corporate Governance.
8. Park, Y., and Shin, H., (2004), " Board composition and earnings management in Canada", Journal of Corporate Finance, Vol. 10, pp: 431-457.